

مرسوم بقانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٢  
بالمصادقة على التعديلات على اتفاقية المنظمة الدولية  
للاتصالات عبر الأقمار الصناعية

نحن حمد بن عيسى آل خليفة  
بعد الإطلاع على الدستور،  
وعلى الأمر الأميري رقم (٤) لسنة ١٩٧٥،  
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٣ بالموافقة على الانضمام إلى اتفاقية  
المنظمة الدولية للاتصالات عبر الأقمار الصناعية الموقعة في مدينة  
واشنطن بتاريخ ٢٠ أغسطس ١٩٧١،  
وعلى التعديلات على اتفاقية المنظمة الدولية للاتصالات عبر الأقمار الصناعية التي أقرتها  
الجمعية العامة للدول الأعضاء في المنظمة الدولية للاتصالات عبر الأقمار الصناعية في  
اجتماعها العام رقم (٢٥) الذي عقد بمدينة واشنطن في الفترة من ١٣ - ١٧ نوفمبر ٢٠٠٠،  
وبناءً على عرض وزير المواصلات،  
وبعد أخذ رأي مجلس الشورى،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالقانون الآتي:

المادة الأولى

صُودق على التعديلات على اتفاقية المنظمة الدولية للاتصالات عبر الأقمار الصناعية التي  
أقرتها الجمعية العامة للدول الأعضاء في المنظمة الدولية للاتصالات عبر الأقمار الصناعية في  
اجتماعها العام رقم (٢٥) الذي عقد بمدينة واشنطن في الفترة من ١٣ - ١٧ نوفمبر ٢٠٠٠.

المادة الثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في  
الجريدة الرسمية.

أمير دولة البحرين  
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ٢١ ذي القعدة ١٤٢٢هـ

الموافق: ٤ فبراير ٢٠٠٢م